الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

# الجريدة الرسمية للمناقشات

الفترة التشريعية الثامنة (2019–2021) – السنة الأولى 2019 – الدورة البرلمانية العادية (2018–2019) – عدد خاص

## البرلمان
## المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معًا
## (قصر الأمم، نادي الصنوبر، الجزائر العاصمة)

## الجلسة العلنية العامة

**المنعقدة يوم الثلاثاء 3 شعبان عام 1440**
**الموافق 9 أفريل سنة 2019**

طبعت بمجلس الأمة يوم الأحد 8 شعبان عام 1440
الموافق 14 أفريل سنة 2019

# فهرس

1) محضر الجلسة العلنية ..... ص 03

- مراسيم افتتاح أشغال اجتماع البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعين معا.
- تقديم مشروع النظام الداخلي لسير أشغال اجتماع البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معا، والمصادقة عليه.
- تقديم تقرير اللجنة البرلمانية المشتركة لأخذ العلم بتصريح المجلس الدستوري بالشغور النهائي لرئاسة الجمهورية، وتفعيل المادة 102 من الدستور.
- مراسيم اختتام أشغال اجتماع البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعين معا.

2) ملحق ..... ص 10

- قائمة التوكيلات الخاصة بالتصويت على مشروع النظام الداخلي لسير أشغال اجتماع البرلمان المنعقد لغرفتيه المجتمعتين معا.

# البرلمان
# المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معًا
# (قصر الأمم، نادي الصنوبر، الجزائر العاصمة)

## محضر الجلسة العلنية
## المنعقدة يوم الثلاثاء 3 شعبان عام 1440
## الموافق 9 أفريل سنة 2019

**الرئاسة:** السيد عبد القادر بن صالح، رئيس البرلمان، بحضور السيد معاذ بوشارب، رئيس المجلس الشعبي الوطني.

## إفتتحت الجلسة على الساعة العاشرة والدقيقة العاشرة صباحًا

**السيد الرئيس:** بسم الله الرحمن الرحيم والصّلاة والسّلام على أشرف المرسلين؛ الجلسة مفتوحة.

السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني،

السيدات والسادة أعضاء البرلمان بغرفتيه،

السيدات والسادة ممثلي الصحافة الوطنية والأجنبية،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

بموجب أحكام الدستور، لاسيما المادة 102 (الفقرتان 5 و6) منه؛

وبمقتضى القانون العضوي رقم 16-12 المؤرخ في 22 ذو القعدة عام 1437 الموافق 25 غشت سنة 2016، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، لاسيما المواد 99 (الفقرة 2) و100 (الفقرة الأولى) و101 منه؛

نعقد هذه الجلسة لاجتماع البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معًا؛ وتماشيا مع الترتيبات البرلمانية المعمول بها، أعلن عن الافتتاح الرسمي لاجتماع البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معًا.

سنتبع، خلال جلستنا هذه، الخطوات الآتية:

1 – الاستماع إلى مراسيم الافتتاح.

2 – عرض مشروع النظام الداخلي لسير أشغال اجتماع البرلمان هذا، وإقراره.

3 – عرض تقرير اللجنة البرلمانية المشتركة لأخذ العلم بتصريح المجلس الدستوري بالشغور النّهائي لرئاسة الجمهورية، وتفعيل المادة 102 من الدستور.

إذن، نشرع في أعمالنا ونستمع في البداية إلى مراسيم الافتتاح وتلاوة سورة الفاتحة، المقرئ رجاءً.

مراسيم الافتتاح:

- تلاوة سورة الفاتحة؛
- عزف النشيد الوطني.

**(تصفيق)**

شكرًا؛ إذن بناء على أحكام الدستور، لاسيما المادة 102 (الفقرة 5) منه، يتضمن جدول أعمال هذا الاجتماع بندًا واحدًا وهو: تسجيل وأخذ العلم بشهادة تصريح

المجلس الدستوري بالشغور النهائي لرئاسة الجمهورية، ومن ثَمَّ تفعيل المادة 102 (الفقرة 6) من الدستور.

وعليه وبناءً على أحكام المادتين 100 (الفقرة الأولى) و101 من القانون العضوي رقم 16-12 المذكور آنفًا، اجتمعت اللجنة البرلمانية المشتركة المُشكَّلة من مكتبيْ غرفتيْ البرلمان لوضع الترتيبات الخاصّة باجتماع البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معًا، وصاغت مشروع نظام داخلي لسير أشغالنا في اجتماعنا هذا؛ وأحيل الكلمة إلى السيد مقرر اللجنة البرلمانية المشتركة لتقديم مشروع هذا النظام الداخلي، فليتفضل مشكورًا.

**أحد أعضاء البرلمان (السيد سليمان سعداوي، نائب بالمجلس الشعبي الوطني عن حزب جبهة التحرير الوطني) يطلب الكلمة.**

**السيد الرئيس:** رجاءً، ليس هناك أي نقاش في هذه الجلسة، نستمع الآن إلى السيد مقرر اللجنة البرلمانية المشتركة، حول مشروع النظام الداخلي، ثُمّ إلى تقريرها حول اجتماعنا هذا؛ رجاءً لانقاش في القاعة، السيد المقرر تفضل.

**السيد مقرر اللجنة البرلمانية المشتركة:** شكرًا للسيد الرئيس؛ بسم الله الرحمن الرحيم والصّلاة والسّلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس البرلمان المحترم،

السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني المحترم،

السيدة والسادة أعضاء مكتبي غرفتي البرلمان المحترمون،

السيدة والسادة أعضاء البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معاً المحترمون،

أسرة الصحافة والإعلام،

الحضور الكريم،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

يشرفني أن أتلو على مسامعكم مشروع النظام الداخلي لسير أشغال اجتماع البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معًا، الذي أعدّته اللجنة البرلمانية المشتركة، المُنبثقة عن مكتبيْ غرفتيْ البرلمان.

مشروع النظام الداخلي
لسير أشغال اجتماع البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معاً

إن البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معاً؛

– بناء على أحكام الدستور، لاسيما المادة 102 (الفقرتان 5 و6) منه؛

– وبمقتضى القانون العضوي رقم 16-12 المؤرخ في 22 ذو القعدة عام 1437 الموافق 25 غشت سنة 2016، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، لاسيما المواد 99 (الفقرة 2) و100 (الفقرة الأولى) و101 منه؛

– وبناء على شهادة تصريح المجلس الدستوري المؤرخ في 27 رجب عام 1440 الموافق 3 أبريل سنة 2019، المتعلق بالشغور النهائي لرئاسة الجمهورية؛

يصادق على النظام الداخلي الآتي نصه:

**المادة الأولى:** يحدد هذا النظام الداخلي إجراءات وكيفيات تنظيم وسيرٍ أشغال اجتماع البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معاً يوم الثلاثاء 3 شعبان عام 1440 الموافق 9 أفريل سنة 2019 بقصر الأمم، نادي الصنوبر، الجزائر العاصمة.

**المادة 2:** عملا بأحكام المادة 101 من القانون العضوي رقم 16-12 المذكور أعلاه، تُعد اللجنة المكونة من مكتبي غرفتي البرلمان برئاسة أكبر الأعضاء سنا، وتُسمَّى في صلب النّص «اللجنة البرلمانية المشتركة»، مشروع هذا النظام الداخلي وتقترحه على اجتماع البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معاً في بداية جلساته للمصادقة عليه برفع الأيدي بأغلبية الأعضاء الحاضرين، بعد تقديمِه من قبل مقرر اللجنة.

**المادة 3:** تصويت عضو البرلمان على مشروع هذا النظام الداخلي شخصي.

في حالة تعذّر حضور عضو البرلمان، يُمكنُه توكيل أحد زملائه للتصويت نيابةً عنه.

لا يُقبلُ التصويت بالوكالة إلاّ في حدود توكيل واحد.

**المادة 4:** عملا بأحكام المادة 102 (الفقرة 5) من الدستور، يجتمع البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معاً وجوباً بعد تبليغ شهادة تصريح المجلس الدستوري المؤرخ

في 27 رجب عام 1440 الموافق 3 أفريل سنة 2019، المتعلق بالشغور النهائي لرئاسة الجمهورية، إلى البرلمان.

**المادة 5:** يفتتح البرلمان أشغاله في التاريخ المحدد في استدعاء رئيس مجلس الأمة، رئيس البرلمان، طبقا لأحكام المادة 99 (الفقرة 2) من القانون العضوي رقم 16-12 المذكور أعلاه، بتلاوة سورة الفاتحة وعزف النشيد الوطني.

**المادة 6:** يرأس اجتماع البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معاً رئيس مجلس الأمة، طبقا لمقتضيات المادة 100 (الفقرة الأولى) من القانون العضوي رقم 16-12 المذكور أعلاه.

**المادة 7:** يضطلع رئيس البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معاً بما يأتي:

1 – رئاسة جلسة اجتماع البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معاً وتسييرها.

2 – السهر على تطبيق هذا النظام الداخلي وضمان احترامه.

3 – ضمان الأمن والنظام العام داخل قاعة الجلسات، واتخاذ كافة التدابير اللازمة لذلك.

**المادة 8:** يتولى مكتب البرلمان، تحت سلطة رئيس البرلمان، ما يأتي:

1 – ضبط الجدول الزمني لجلسة أشغال اجتماع البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معاً.

2 – البت في كل المسائل المرتبطة بسير أشغال اجتماع البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معاً.

**المادة 9:** تتولى اللجنة البرلمانية المشتركة، تحت سلطة مكتب البرلمان، إعداد تقرير حول اجتماع البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معاً لأخذ العلم بالشغور النهائي لرئاسة الجمهورية، طبقًا لأحكام المادة 102 (الفقرة 5) من الدستور.

يُعرضُ التقرير في الجلسة من قبل مقرر اللجنة.

**المادة 10:** لا تجري أيّة مناقشة في الموضوع.

لا يمكن لأي عضو في البرلمان طلب نقطة نظام.

**المادة 11:** تُختتم أشغال اجتماع البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معاً بمجرد استنفاد جدول أعماله، بتلاوة سورة الفاتحة وعزف النشيد الوطني.

**المادة 12:** طبقا لأحكام المادة 133 من الدستور، يتمُّ إعداد محضر كامل عن كل جلسة يعقدها البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معاً، ويُنشر في غضون الثلاثين (30) يوما على الأكثر التي تلي تاريخ الجلسة، في الجريدة الرسمية للمناقشات لكل غرفة.

ذلكم هو – السيد رئيس البرلمان المحترم، زميلاتي، زملائي أعضاء البرلمان بغرفتيه المحترمين – مشروع النظام الداخلي لسير أشغال اجتماع البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معًا، الذي أعدّته اللجنة البرلمانية المشتركة، والذي تَعْرِضُهُ عليكم للمصادقة.

شكرا للجميع على كرم الإصغاء وحسن المتابعة؛ والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

**السيد الرئيس:** شكرًا للسيد مقرر اللجنة البرلمانية المشتركة على تلاوته مشروع النظام الداخلي الذي أعدّته اللجنة؛ وقبل عرضه عليكم للمصادقة أوافيكم بمعطيات جلستنا هذه:

- عدد أعضاء البرلمان بغرفتيه: 587 عضوًا.
- عدد الحاضرين: 455 عضوًا.
- عدد التوكيلات: 16 توكيلاً.
- المجموع: 471.
- النصاب المطلوب (أغلبية الحاضرين): 236.

وعليه، أعرض عليكم الآن مشروع النظام الداخلي لسير أشغال اجتماع البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معًا، للتصويت عليه بكامله برفع الأيدي.

رجاءً الإبقاء على الأيدي مرفوعة لبعض الوقت لتمكين المصالح المختصة من عملية عدِّ الأصوات المعبّر عنها في التصويت برفع الأيدي.

– المصوتون بنعم ..... شكرا.
– المصوتون بلا ..... شكرا.
– الممتنعون ..... شكرا.

التوكيلات:

– المصوتون بنعم ..... شكرا.
– المصوتون بلا ..... شكرا.
– الممتنعون ..... شكرا.

شكرًا للجميع؛ عملية العدّ رجاءً.

النتيجة:

– المصوتون بنعم: 453 صوتًا من الحاضرين + 16 توكيلاً.

– المصوتون بلا: صوت واحد (1).

– الممتنعون: صوت واحد (1).

وعليه، أعتبر أنّ السيدات والسادة أعضاء البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معًا قد صادقوا على نظامه الداخلي.

والآن، وقد اعتمد أعضاء البرلمان آليات سير أشغال جلستنا هذه، ننتقل إلى البند الوحيد المُسجّل في جدول أعمالنا والمتعلّق بالإطلاع على شهادة تصريح المجلس الدستوري بالشغور النّهائي لرئاسة الجمهورية لأخذ العلم بها، ومن ثَمَّ تفعيل المادة 102 (الفقرة 6) من الدستور.

وأحيطكم علمًا أنّ البرلمان تسلّم يوم الأربعاء 27 رجب عام 1440 الموافق 3 أفريل سنة 2019 شهادة تصريح المجلس الدستوري بالشغور النهائي لرئاسة الجمهورية، بسبب الاستقالة.

وقد أعدّت اللجنة البرلمانية بهذا الخصوص تقريرًا، وأُحيل الكلمة مباشرة إلى السيد مقرر اللجنة لتلاوته، فليتفضل مشكورًا.

**(مغادرة نواب المجموعة البرلمانية للأحرار بالمجلس الشعبي الوطني وكذا نواب جبهة المستقبل، للقاعة)**

**السيد مقرر اللجنة البرلمانية:** شكرًا للسيد رئيس البرلمان؛ بسم الله الرحمن الرحيم والصّلاة والسّلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس البرلمان المحترم،

السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني المحترم،

السيدة والسادة أعضاء مكتبي غرفتي البرلمان المحترمون،

السيدات والسادة أعضاء البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معًا المحترمون،

أسرة الصحافة والإعلام،

الحضور الكريم،

يشرفني أن أتلو على مسامعكم تقرير اللجنة البرلمانية المشتركة حول اجتماع البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معًا.

– بناء على أحكام الدستور، لاسيما المادة 102 (الفقرتان 5 و6) منه؛

– وبمقتضى القانون العضوي رقم 16–12 المؤرخ في 22 ذو القعدة عام 1437 الموافق 25 غشت سنة 2016، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، لاسيما المواد 99 (الفقرة 2) و100 (الفقرة الأولى) و101 منه؛

– وبناء على شهادة تصريح المجلس الدستوري المؤرخ في 27 رجب عام 1440 الموافق 3 أبريل سنة 2019، المتعلق بالشغور النهائي لرئاسة الجمهورية؛

إجتمع البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معاً صبيحة هذا اليوم، الثلاثاء 3 شعبان عام 1440 الموافق 9 أفريل سنة 2019، بقصر الأمم، نادي الصنوبر، الجزائر العاصمة، برئاسة رئيس البرلمان، السيد عبد القادر بن صالح.

وبعد الافتتاح الرسمي للأشغال بتلاوة سورة الفاتحة وعزف النشيد الوطني، قدَّم السيد محمّد العيد بيبي، مقرر اللجنة البرلمانية المشتركة، مشروع النظام الداخلي لسير أشغال اجتماع البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معاً، الذي أعدّته اللجنة المكونة من مكتبي غرفتي البرلمان برئاسة السيد صالح قوجيل، بصفته أكبر الأعضاء سنًّا، وهي اللجنة التي تمَّ تنصيبها من طرف رئيس البرلمان، السّيد عبد القادر بن صالح، وحضور رئيس المجلس الشعبي الوطني، السيد معاذ بوشارب، أثناء اجتماع مكتبي غرفتي البرلمان، بمقر مجلس الأمة، يوم الخميس 4 أفريل 2019.

تتكون اللجنة البرلمانية المشتركة من السيدة والسادة الآتي ذكرهم:

– السيد صالح قوجيل، نائب رئيس مجلس الأمة، رئيسًا للجنة.

– السيد محمد العيد بيبي، نائب رئيس المجلس الشعبي الوطني، مقررًا للجنة.

■ عن مجلس الأمة:

– السيد مليك خذيري

– السيد محمد بوبطيمة

– السيد جمال ولد عباس

– السيد وحيد فاضل

■ عن المجلس الشعبي الوطني:

– السيد عبد الرزاق تربش

– السيد مراد حليس

– السيدة هدى طلحة
– السيد محمد موساوجة
– السيد حسان بونفلة
– السيد محمد هلالي

هذا وقد اجتمعت اللجنة البرلمانية المشتركة، يوم الأحد 7 أفريل 2019، بمقر مجلس الأمة، برئاسة السيد صالح قوجيل، نائب رئيس مجلس الأمة وعضو مكتب البرلمان، حيث باشرت اللجنة عملها بإعداد مشروع النظام الداخلي لسير أشغال اجتماع البرلمان هذا، وصادقت عليه بالإجماع.

وتم اعتماد مشروع هذا النظام الداخلي خلال جلستنا هذه، بعد المصادقة عليه برفع الأيدي من قبل السيدات والسادة أعضاء البرلمان بأغلبية الحاضرين.

وبعد تمكينها من شهادة تصريح المجلس الدستوري المؤرخ في 27 رجب عام 1440 الموافق 3 أبريل سنة 2019، المتعلق بالشغور النهائي لرئاسة الجمهورية إثر استقالة رئيس الجمهورية، السيد عبد العزيز بوتفليقة؛ عقدت اللجنة البرلمانية المشتركة اجتماعا آخرا بمقر مجلس الأمة، يوم الإثنين 8 أفريل 2019، برئاسة السيد صالح قوجيل، حيث اطلعت عليه وأعدت هذا التقرير، الذي صادقت عليه بالإجماع.

وأتلو الآن على مسامعكم نص تصريح المجلس الدستوري المؤرخ في 27 رجب عام 1440 الموافق 3 أبريل سنة 2019، المتعلق بالشغور النهائي لرئاسة الجمهورية:

«إنّ المجلس الدستوري؛

– بعد الإطلاع على رسالة استقالة رئيس الجمهوريّة، السيد عبد العزيز بوتفليقة، المؤرّخة في 26 رجب عام 1440 الموافق 2 أبريل سنة 2019، والمسجّلة بالأمانة العامة للمجلس الدستوري في التاريخ نفسه، التي قرّر بموجبها إنهاء عهدته بصفته رئيسا للجمهوريّة، اعتبارا من تاريخ 26 رجب عام 1440 الموافق 2 أبريل سنة 2019،

– وبناء على الدستور، لاسيما المادة 102 (الفقرتان 4 و5) منه،

– وبمقتضى النظام المحدِّد لقواعد عمل المجلس الدستوري لاسيما المادة 72 منه،

اجتمع بتاريخ 27 رجب عام 1440 الموافق 3 أبريل سنة 2019،

وبناء على ذلك:

– أولا: يثبت الشغور النهائي لرئاسة الجمهوريّة طبقا للمادة 102 (الفقرة 4) من الدستور.

– ثانيا: تبلغ، اليوم 27 رجب عام 1440 الموافق 3 أبريل سنة 2019، شهادة التصريح بالشغور النهائي لرئاسة الجمهورية، إلى البرلمان طبقا للمادة 102 (الفقرة 5) من الدستور.

– ثالثا: يُنشر هذا التصرح بالشغور النهائي لرئاسة الجمهوريّة في الجريدة الرسمية للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

بهذا اجتمع المجلس الدستوري في جلسته المنعقدة بتاريخ 27 رجب عام 1440 الموافق 3 أبريل سنة 2019، برئاسة السيد الطيب بلعيز، رئيس المجلس الدستوري، وعضوية السيدات والسادة محمد حبشي، نائبا للرئيس، سليمة مسراتي، شادية رحاب، إبراهيم بوتخيل، محمد رضا أوسهلة، عبد النور قراوي، خديجة عباد، اسماعيل بليت، الهاشمي براهمي، أمحمد عدة جلول وكمال فنيش.

توقيع / رئيس المجلس الدستوري

الطيب بلعيز».

وبهذا؛ فإن البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معاً، اليوم الثلاثاء 3 شعبان عام 1440 الموافق 9 أفريل سنة 2019، بقصر الأمم، نادي الصنوبر، بالجزائر العاصمة، يكون قد أخذ علمًا بالشغور النهائي لرئاسة الجمهورية بسبب الاستقالة، وذلك طبقا لأحكام المادة 102 (الفقرة 5) من الدستور.

وبناءً عليه، يتولى رئيس مجلس الأمة، السيد عبد القادر بن صالح مهام رئيس الدولة لمدة أقصاها تسعون (90) يوما، عملا بأحكام المادة 102 (الفقرة 6) من الدستور.

ذلكم هو – السيد رئيس البرلمان المحترم، زميلاتي، زملائي أعضاء البرلمان بغرفتيه المحترمين – تقرير اللجنة البرلمانية المشتركة الذي أعدّته جراء تبليغ البرلمان شهادة التصريح بالشغور النّهائي لرئاسة الجمهورية من قِبَل المجلس الدستوري.

شكرا للجميع على كرم الإصغاء وحسن المتابعة؛ والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

**(تصفيق)**

**السيد الرئيس:** شكرًا للسيد مقرر اللجنة البرلمانية المشتركة على تلاوته لتقرير اللجنة.

إذن، وقد استمعتم إلى مضمون التقرير وإلى مضمون تصريح المجلس الدستوري بالشغور النهائي لرئاسة الجمهورية، نكون بذلك قد التزمنا بجدول أعمال هذا الاجتماع للبرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معًا؛ والآن اسمحوا لي بالمناسبة أن ألقي على مسامعكم بعض الكلمات ذات الصلة بالموضوع، وفيها أقول بعد بسم الله الرحمن الرحيم والصّلاة والسّلام على أشرف المرسلين؛

السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني،

السيدات والسادة أعضاء البرلمان،

الحضور الكريم،

أودُّ في ختام أشغالنا هذه التي توجت اجتماع البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معًا، عقب تصريح المجلس الدستوري بالشغور النِّهائي لرئاسة الجمهورية، وتفعيل المادة 102 من الدستور؛ أن أتوجّه بجزيل الشكر إلى كافة الزميلات والزملاء أعضاء البرلمان بغرفتيه على حضورهم أوّلا ومشاركتهم في هذا الحدث البرلماني الدستوري الهام، وهو الحضور والمشاركة اللذان يبرهنان مرّة أخرى على الحسّ المواطني الرفيع وروح المسؤولية العالية، اللذيْن يتحلى بهما كلّ واحدة وواحد منّا في الإتيان بالواجب وتأدية المهمة نحو مواطنينا جميعًا، ونحو موطننا ونحو الجزائر.

أيتها السيدات، أيها السادة،

في هذه اللحظات التاريخية من حياة الأمّة، وفي هذا الوقت حيث نُصغي بإجلال وإكبار إلى صوت الشعب الجزائري العظيم، فإننا – أيتها السيدات، أيها السادة – أمام واجب وطني جماعي، يُملي على الجميع – وبإلحاح – توفيرَ أنسب وأنجع الظروف، لإحاطة الفترة القصيرة القادمة بكل الأسباب المطلوبة للإسراع في تدشين مرحلة جديدة في حياة الأمّة، مرحلة يُمسك فيها الشعب الجزائري بمصيره عبر الاختيار الديمقراطي الحر لحكامه.

لقد فرض عليَّ الواجب الدستوري، في هذه الظروف الخاصّة، تحمُّل واجب مسؤولية ثقيلة، وسوف لن نكون – بتوفيق من الله وحسن عونه – إلاّ في التوجّه الذي يؤدي إلىً تحقيق الغايات الطموحة التي يَنْشُدُهَا الشعب الجزائري.

وإنّي لأهيب بالجميع خلال هذه الفترة التي نُقدم عليها بإخلاص التطبيق الصارم لمضمون الدستور، للعمل بجدٍّ وإخلاص وتفانٍ من أجل الوصول في أقرب موعد لإعادة الكلمة إلى الشّعب لاتخاذ قراره السيّد في اختيار رئيسه المنتخب لقيادة البلاد واعتماد البرنامج الذي يرتئيه، ورسم معالم طريق المستقبل الذي نريده له واعدًا.

أيتها السيدات، أيها السادة،

ونحن في ختام أشغال اجتماع البرلمان، أود باسمكم جميعا أن أسدي خالص الشكر وكبير العرفان، للشعب الجزائري الذي عبّر بقوة على وحدته وتلاحمه، مُثبتًا بذلك تمسكه القوي بوطنه متحصنًا بالمناعة الوطنية، ورافعًا شعار التغيير الإيجابي نحو بناء جزائر جديدة، عصرية ديمقراطية، تسع الجميع.

بودي أيضا أن أَشكُر كافة أعضاء البرلمان بغرفتيه على اختلاف توجهاتهم الفكرية وانتماءاتهم السياسية ومشاربهم الإيديولوجية على ما يقدمونه في سبيل خدمة وطنهم المفدى وكافة أطياف الشعب الجزائري، أينما كانوا فوق ربوع الجمهورية، داخلها وخارجها.

كما لا يفوتني أيضا أن أقدِّمَ واجب التحية والاحترام والتقدير إلى كل مؤسسات وهيئات الدولة التي تؤدي الدور المنوط بها بكل مسؤولية في هذه المرحلة الحساسة من تاريخ بلادنا، وعلى رأسها الجيش الوطني الشعبي سليل جيش التحرير الوطني وكافة أسلاك الأمن التي أدّت وظيفتها بمهنية عالية تستحق عليها الشكر والعرفان.

الشكر موصول إلى أعضاء اللجنة البرلمانية المشتركة الذين سهروا على حسن سير الأشغال من خلال ضبط قواعد وإجراءات عملنا مما ساعدنا على إتمام أشغالنا في ظل احترام أحكام القانون السامي للبلاد، الدستور، وكذا قوانين الجمهورية.

كما أتوجه بالشكر إلى إطارات وعمال الهيئتين التشريعيتين الذين تجنّدوا لهذا الحدث البرلماني الدستوري الهام وعلى كل ما بذلوه من عمل وجهد مخلصين في سبيل إنجاح اجتماعنا هذا.

وبهذا نكون قد وصلنا إلى نهاية أشغالنا حيثُ نكون قد استنفدنا جدول أعمال اجتماع البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معًا؛ وأدعوكم الآن سيداتي، سادتي إلى الاستماع إلى مراسيم الاختتام.

مراسيم الاختتام:

- تلاوة سورة الفاتحة؛
- عزف النشيد الوطني.

**(تصفيق)**

شكرًا للجميع؛ وطبقًا لأحكام المادة 11 من النظام الداخلي لسير أشغالنا، أعلن رسميا عن اختتام أشغال اجتماع البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معًا.

شكرًا للجميع؛ الجلسة مرفوعة.

**رفعت الجلسة في الساعة العاشرة والدقيقة السادسة والخمسين صباحًا**

# ملحـق

## قائمة التوكيلات
## الخاصّة بالتصويت على مشروع النظام الداخلي
## لسير أشغال اجتماع البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معًا
## (قصر الأمم، نادي الصنوبر، الجزائر العاصمة – الثلاثاء 9 أفريل 2019)

| رقم | صاحب التوكيل | يوكّل | الموكل | الغرفة |
|---|---|---|---|---|
| 1 | القايم بلوافي | يوكل | ناصر بن نبري | مجلس الأمة |
| 2 | الخافي أخمادو | يوكل | محمد بونافع يحياوي | مجلس الأمة |
| 3 | لخضر الهبيري | يوكل | أحمد بوزيان | مجلس الأمة |
| 4 | الطاهر زبيري | يوكل | رشيد بوسحابة | مجلس الأمة |
| 5 | ليلى براهيمي | توكل | نوارة سعدية جعفر | مجلس الأمة |
| 6 | احميدة فرحات | يوكل | الهاشمي جيار | مجلس الأمة |
| 7 | إبراهيم غومة | يوكل | صالح قوجيل | مجلس الأمة |
| 8 | عائشة باركي | توكل | فوزية بن باديس | مجلس الأمة |
| 9 | نور الدين بن قرطبي | يوكل | محمد الواد | مجلس الأمة |
| 10 | خيرة بن زناتي | توكل | سعيدة عزوق | المجلس الشعبي الوطني |
| 11 | نعوم بن لخضر | يوكل | أمين حريز | المجلس الشعبي الوطني |
| 12 | عمار عيشاوي | يوكل | يحيى زعابطة | المجلس الشعبي الوطني |
| 13 | صادق زوقاري | يوكل | فازية آيت احمد | المجلس الشعبي الوطني |
| 14 | جمال بوراس | يوكل | حميد بوشارف | المجلس الشعبي الوطني |
| 15 | محمد خوان | يوكل | جميلة بن الحبيب | المجلس الشعبي الوطني |
| 16 | السعيد بوحجة | يوكل | مختارية رقيق | المجلس الشعبي الوطني |

| | |
|---|---|
| الإدارة والتحرير<br>مجلس الأمة، 07 شارع زيغود يوسف<br>الجزائر 16000<br>الهاتف: 73.59.00 (021)<br>الفاكس: 74.60.34 (021)<br>رقم الحساب البريدي الجاري: 3220.16 | ثمن النسخة الواحدة<br>12 دج |

طبعت بمجلس الأمة يوم الأحد 8 شعبان عام 1440
الموافق 14 أفريل سنة 2019

رقم الإيداع القانوني: 99-457 ـــ ISSN 1112- 2587